(469) إدخال في الدين لما لم يكن منه، فهو تشريع محرم بالادلة الاربعة، وافتراء على ا تعالى. " فمن أظلم ممن افترى على ا كذبا 18: 15 ". ثالثها: الخضوع للمخلوق والتذلل له بأمر من ا وإرشاده، كما في الخضوع للنبي (صلى ا عليه واله وسلم) ولاوصيائه الطاهرين (عليهم السلام) بل الخضوع لكل مؤمن، أو كل ما له إضافة إلى ا توجب له المنزلة والحرمة، كالمسجد والقرآن والحجر الاسود وما سواها من الشعائر الالهية. وهذا القسم من الخضوع محبوب فقد قال تعالى: " فسوف يأتي ا بقوم يحبهم ويحبونه أذلة عل يالمؤمنين أعزة على الكافرين 5: 45 ". بل هو لدى الحقيقة خضوع ، وإظهار للعبودية له فمن اعتقد بالواحدانية الخالصة ، واعتقد أن الاحياء والاماتة والخلق والرزق والقبض والبسط والمغفرة والعقوبة كلها بيده، ثم اعتقد بأن النبي (صلى ا عليه واله وسلم) وأوصياءه الكرام (عليهم السلام): " عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون 21: 27 ". وتوسل بهم إلى ا، وجعلهم شفعاء اليه بإذنه، تجليلا لشأنهم وتعظيما لمقامهم، لم يخرج بذلك عن حد الايمان، ولم يعبد غير ا. ولقد علم كل مسلم أن رسول ا (صلى ا عليه واله وسلم) كان يقبل الحجر الاسود، ويستلمه بيده إجلالا لشأنه وتعظيما لامره. وكان (صلى ا عليه واله وسلم) يزور قبور المؤمنين والشهداء والصالحين، ويسلم عليهم، ويدعو لهم.